

قرار رقم (6)

مجلس إدارة الجمعية بجلسته رقم (5) تاريخ 2012/4/10

استناداً إلى أحكام النظام الداخلي

وإلى القرار الوزاري رقم (1375) تاريخ 2012/3/26

قرر مايلي

مادة (1) – تشكل لجنة الشؤون العلمية والتدريب في الجمعية من الزملاء السادة :

1. الزميل د. اسماعيل اسماعيل
2. الزميل د. حسين القاضي
3. الزميل د. مأمون حمدان
4. الزميل د. بطرس مياله
5. الزميل د. عماد دركنلي
6. الزميل د. نبيل الحلبي
7. الزميل حسام الدين حسن
8. الزميل احمد نبيل عزام
9. الزميل نور الدين نقطه
10. الزميل قاسم التكريتي
11. الزميل محمد يوسف الصيرفي

مادة (2) – يشارك من مجلس الإدارة حضور اجتماعات اللجنة الزميل مصطفى عوني زكيه .

مادة (3) – مهمة اللجنة:

- إعداد برامج الدورات التدريبية للمتقدمين لنيل " شهادة محاسب قانوني " .
- متابعة مايستجد من تعديلات وتطويرات على معايير المحاسبة والتدقيق الدولية وإعلام مجلس الإدارة بها ليصار إلى نشرها وتعميمها على ممارسي المهنة .
- العمل على تفعيل المجلة التي تصدر باسم الجمعية وتجهيز وإعداد المواضيع والمقالات اللازمة لذلك والتواصل مع الزملاء الأعضاء للمساهمة في كتابة المواضيع المهنية ونشرها في المجلة .
- الاطلاع على النشرات العربية والأجنبية الواردة إلى الجمعية والمحاللة إليها من مجلس الإدارة لدراستها واختيار الأبحاث والمواضيع التي تراها على جانب من الأهمية والعمل على ترجمتها ونشرها وتعميمها على الزملاء الأعضاء .
- اقتراح المحاضرات والندوات العلمية والدورات التدريبية والتأهيلية المتعلقة بالمهنة لتنظيمها ضمن برنامج ربع سنوي وتوزيع هذه المحاضرات على الزملاء قبل فترة كافية .
- الاطلاع على البيانات المالية المنشورة في الصحف المحلية وإبداء الرأي حولها من النواحي القانونية والمالية والضريبية وإعلام مجلس الإدارة باقتراحاتها .
- كل ماتراه اللجنة يدخل في مجال عملها واختصاصها ويسهم في تطوير مهنة المحاسبة والتدقيق .

مادة (4) – تجتمع اللجنة للمرة الأولى بدعوة من مجلس الإدارة لانتخاب الرئيس ونائب الرئيس وأمين السر .

مادة (5) – تعقد اللجنة اجتماعاتها الدورية بمعدل اجتماع واحد شهرياً على الأقل أو كلما دعت الضرورة ذلك وتنظم محاضر الجلسات من قبل أمين السر وترسل موقعة خلال (48) ساعة على ابعد تقدير إلى أمانة سر الجمعية للمعالجة.

مادة (6) – توضع خطة عمل اللجنة عن الفترة المتبقية من عام 2012 ويتم دراستها وإقرارها في الاجتماع الثاني وترسل صورة عنها إلى أمانة سر الجمعية .

مادة (7) – تعقد اجتماعات اللجنة في مقر الجمعية بحضور كافة الزملاء الأعضاء ، وفي حال تكرار غياب أي زميل عن حضور الاجتماعات الدورية لثلاثة اجتماعات متتالية يتم اقتراح البديل المناسب لاتخاذ القرار .

مادة (8) – يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في 2012/4/10

أمين السر

محمد زهير تيناوي

رئيس مجلس الإدارة

فؤاد بازرباشي